تشميت العاطس واجب كفاية على اقوال خمسة
فيها ثانيها فرض عين ثالثها سنة عين وكل من هذه الثلاثة
شهر واشهرها ما اقتصر عليه المص من انه فرض اي
كفاية بدليل قوله كرد السلام رابعها سنة كفاية
خامسها مندوب وظاهر المص انه يشمت من
حمد في حال قضاء حاجة الانسان ويوافقه
قول الذخيرة لم يكره ابن القاسم للعاطس ان يحمد
الله وهو يبول وكرهه ابن عباس في الخلاء والجماع
اهـ واذا لم تكره للعاطس الحمد حالة البول فالظاهر انه
يشمت فان كره تشميته ح لانه فرض كفاية
وهو يخالف ترك الشامل في مسجد قضاء الحاجة فلا
[illegible] ولا يحمد ان عطس [illegible]
قال الشم والتشميت بالمعجمة والمهملة فالاول
معناه ابعد الله عنك الشماتة وجنبك ما يشمت
بك عليه اي فيه تثبيت اعضائك والثاني جعلك
الله على سمت حسن اهـ وهو مبني على عدم
اختلاف معناهما وهو احد قولين والثاني معناهما
مختلف وعلى الاول قال ابن العربي السماء [illegible]
تتزلزل بالعاطس [illegible]

فان

فان رجعت لمقرها حمد الله عليها فيدعى له
بالرحمة على ذلك وبالمهملة معناه السمت لان العاطس
يزول سمته عن حسن هيئته ثم يعود فيحمد الله
على ذلك اهـ والظاهر وجوب تشميت العاطس
المسلم الحامد لله كونه سلامة كما مر عن النووي
وهو القول للعاطس يرحمك الله بالافراد ولو
كان عظيما اذ هو الوارد الذي ينادي به
الملوك ابن دقيق العيد واعتاده كثير
من الناس يرحمكم الله سيدنا
[illegible] بعض الفضلاء انه
شمت رئيسا فقال له يرحمك الله يا سيدنا
[illegible] وهو حسن اهـ وقال في
المعيار لله يقول يرحمك الله ولو كان العاطس
ذميا قاله الشم هذا في المسلم واما الكافر
بعد عطاسه فيقال له يهديك الله ولا يقال
يرحمك الله لان الرحمة لا تكون الا بعد الايمان
قاله ابن عمر اهـ ونحوه في فت عن ابن شاس
ويقتضي وجوب تشميت الكافر العاطس
الحامد بيهديك الله وانظر من نص على وجوبه

Copyright © King Saud University